

الحجة على أهل المدينة

وقال أبو حنيفة أيضا إذا كان أمير الحج من أهل مكة صلى الظهر والعصر بعرفة أربع ركعات وصلى بعرفة ومنى وأهل مكة معه ما أقاموا بمنى أربعاً يتمون الصلاة حتى يرجعوا إلى مكة وقال أهل المدينة في أمير الحاج أن كان من أهل مكة وغير أهل مكة إنهم يصلون بعرفات ومنى أيام منى ركعتين ركعتين يقصرون الصلاة حتى يرجعوا إلى مكة ومن كان ساكناً مقيماً بمنى فإن ذلك يتم الصلاة بمنى وإن كان أحد ساكناً بعرفة مقيماً بها فإن ذلك يتم الصلاة بعرفة أيضاً .

وقال محمد ينبغي لأهل المدينة إذا زعموا أن الحاج من أهل مكة